

قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١١ / ١ / ٢٠٢٦

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين
وإعادة التأمين .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الاتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبفس
رقم قيده السابق وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمه:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفه	الرقم القومي
	جرس سعيد بشاي	٢٥٦٩١	٢٠٢٦/١/١٤	حر	٢٥٩٠٧٢٦٢٥٠٠٦٥٩

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح